

التفسير هو : علم يُبَحِّثُ فيه عن القرآن الكريم من حيث دلالاته على مراد الله بقدر الطاقة البشرية.

أنواع التفسير : (تحليلي : يقف أمام كل آية؛ ابن جرير، ابن كثير، ابن عطية، أبو حيان، التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور "مقررنا")، (إجمالي : يقوم على الإيجاز والاختصار؛ الجلالين، صفوة التفاسير، أيسر التفاسير، مختصر ابن كثير، الوجيز للنيسابوري)، (موضوعي : يتناول القضايا حسب المقاصد؛ اليهود في الكتاب والسنة لطنطاوي، الجدل للألمعي، دراسات من التفسير الموضوعي للقرعاوي، ظاهرة النفاق لحنبكة)، (التفسير المقارن : يُقارن بين عدّة تفاسير).
سبب تسمية الأحزاب : لأن فيها ذكر أحزاب المشركين، وهي : مدنية، وهي العدد : تسعون، قبلها نزلت : الأنفال، وبعدها نزلت : المائدة، وعدد آياتها : (٧٣).

أغراضها : (الرد على ما قيل في زواجه ﷺ من زينب، وإبطال التّبني)، (ولاية النبي ﷺ أقوى ولاية)، (تحريض المؤمنين على التمسك بالشرع)، (الاعتبار بنصر الله للمؤمنين يوم الأحزاب)، (نعمة الله عليهم بأن أعطاهم بلاد أهل الكتاب)، (فضائل أمهات المؤمنين)، (عدة المطلقة قبل البناء)، (الحجاب)، (تهديد إرجاف المنافقين)، (التنويه بالشرائع الإلهية)، (تحريض المؤمنين على ذكر الله)، (وعيد المؤذنين من المنافقين).

(ما كان محمد ..) : استئناف لإبطال أقوال المنافقين، وأنه ليس للنبي ﷺ ولدٌ من الذكور تجري عليه أحكام النبوة، وهذا لحكمة قدرها الله ﷻ؛ ليكون مثل الرّسل أو أفضل في جميع خصائصه، ولأنه خاتم النبيين اقتضت الحكمة ألا يكون له ولد.

(ولكن رسول الله ..) (لكن) : استدراك؛ فهو ﷺ كالأب لجميع أمته في شفقتة ورحمته بهم، (خاتم النبيين) وهو معلوم من الدين بالضرورة فمن أنكره فقد كفر.

أول طائفة أثبتت النبوة لأحد من الناس هما : "البابية والبهاية" : وهما نحلّتان مشتقة إحداهما من الأخرى، الأولى في بلاد فارس، وكتابه البيان، والأخرى أخرج زعيمهم إلى بغداد، ومن قال بقولهم فهو مرتد عن دين الله ﷻ.
قرأ الجمهور (وخاتم) بكسر التاء على أنه اسم فاعل، وقرأ عاصم (وخاتم) بالفتح، تشبيهاً بالخاتم الذي يُختم به المكتوب.
(يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ...) : بدلاً من ممارسة المنافقين وسبهم فيما يرجفون به في قضية تزوّج زينب، والذكر : ذكر اللسان ، والتسبيح : الصلوات النوافل، أو قول : سبحان الله، والبكرة : أول النهار، والأصيل : العشي؛ الوقت الذي بعد العصر ، وقدم البكرة على الأصيل : لأن البكرة أسبق لا محالة.

(هو الذي يصلي عليكم ..)، تعليل للأمر بذكر الله وتسبيحه، فهو يُصَلِّي عليكم وملائكته إذا ذكرتموه..، والصلاة : الدّعاء والذكر بخير، وهي من الله ﷻ : الشاء، وصلاة الملائكة : دعاؤهم للمؤمنين..، والظلمات : الضلالة، والنور : الهدى.

(تحيتهم يوم يلقونهم سلام ...)، بعد الجزاء العاجل في الصلاة عليهم بالدنيا، يأتي الجزاء الآجل يوم يلقونه، والتّحية :

الكلام الذي يخاطب به عند ابتداء الملاقاة، ولقاء الله : الحضور من حضرة قدسه ﷻ للحساب في المحشر، والأجر : الثواب ، والكريم : التّقيس في نوعه.

(يا أيها النبي إنا أرسلناك ...)، هذا النداء الثالث له ﷺ، و ذكر هنا له خمسة أوصاف : (شاهد، مبشر، نذير، داعٍ إلى الله ، سراج منير)؛ والشاهد : المخبر عن حجة المدّعي المحقّق، والمبشّر : المخبر بالبشارة، والنذير : الإخبار بحلول حادث مسيء أو قرب حلوله، والدّاعي إلى الله : الذي يدعو إلى عبادة الله وحده، والسراج المنير : تشبيهه؛ أي كالسراج في الهداية الواضحة.

(وبشّر المؤمنين ...)؛ أمرٌ بالعمل بصفة المبشر، والفضل : الزيادة في العطاء.

(ولا تطع الكافرين ...)، النهي مستعمل في معنى الانتهاء على الدّوام، والتوكّل : الاعتماد وتفويض التدبير إلى الله. (يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن ...)، هذه الآية : تشريع لحكم المطلقات قبل البناء، ومناسبتها : طلاق زيد بن حارثة من زينب بن جحش، وهذه الآية : مخصصة لآيات العدة في سورة البقرة، وكذلك آية العدة في سورة الطلاق؛ وسورة الأحزاب : نزلت بعد البقرة، والنكاح : العقد بين الرجل والمرأة لتكون زوجًا بواسطة وليّها، والمسّ والمسيس : كناية عن الوطء، والعدة : بكسر العين؛ الحساب، وهي المدة والمحددة لانتظار المرأة زواجًا ثانيًا بعد الطلاق أو الترمّل، وفي قوله (فما لكم عليهن من عدة) : لأن المقصد راجع إلى نفع الأزواج بحفظ أنسابهم. اختلاف الفقهاء في عدة التي راجعها زوجها في عدّتها ثم طلقها مرة أخرى :

✓ مالك والشافعي في أحد قوليه والجمهور : تُنشئ عدة مستقبلية من يوم طلاقها، ولا تبني على عدّتها التي كانت.
✓ عطاء والشافعي في قول، وسعيد والنخعي والحسن وأبو قلابة وقتادة والزهري : تبني على عدّتها الأولى.

السراح الجميل : الخليّ عن الأذى والإضرار ومنع الحقوق.

(يا أيها النبي إنا أحلّلنا لك أزواجك ...)، نداء رابع للنبي ﷺ، فيه بيان ما أحل له من الزوجات والسراري، ولعل المناسبة : ليعلم من تحل للنبي ﷺ من الزوجات؛ حتى لا يقع الناس في التردد ويفتنهم المرجفون، بعد قصة زيد وزينب. المراد : زوجاته ﷺ القرشيات : عائشة، حفصة، سودة، أم سلمة، أم حبيبة، وزوجاته من غير قریش : جويرة، ميمونة، زينب، صفية؛ وعطف على هؤلاء النسوة ثلاثة أصناف : (ملك اليمين؛ مما أفاء الله عليك)، (نساء من قريب قرابته ﷺ)، (امرأة تهب نفسها للنبي ﷺ).

(قد علمنا ما فرضنا عليهم)، أي : أن المؤمنين مستمر ما شرع له، ولا يشملهم ما عُيّن للرسول ﷺ من الأحكام. (لكيلا يكون عليك حرج ..)، تعليل لما شرعه سبحانه في حقّ نبيّه ﷺ، والخرج : الضيق، والمراد هنا أدنى الضيق، وأما الحرج القوي فمفني عنه وعنه أمته، ومراتب الحرج تتفاوت.

(ترجي من تشاء منهم ...)، استئناف بياني، ناشئ من قوله (إنا أحلّلنا لك ..)، والإرجاء : التأخير، والإيواء : جعل الشيء راجعًا لمكانه.

قرأ نافع وحمة والكسائي وحفص عن عاصم وأبو جعفر وخلف (ترجي) بالياء، وقرأ ابن كثير وأبو عامر وعمرو وأبو بكر عن عاصم (ترجيء).

(ومن ابتغيت ممن عزلت ...)، بيان أن هذا التخيير لا يوجب الاستمرار.

(ذلك أدنى أن تقرّ أعينهن ...)، الإشارة إلى التفويض، أو الابتغاء، والابتغاء : الرغبة والطلب، والمراد هنا : ابتغاء معاشرته مَنْ عزَّهْن، والإيتاء : الإعطاء.

(لا يحل لك النساء من بعد ...)، النساء إذا أطلق في مثل هذا المقام، غُلب الحرائر على الإماء، و(تبدل) أصلها : تتبدل، حذفت إحدى التائين تخفيفاً، والمعنى : ولا تُطَلَّق من الأصناف المذكورة من نساءك، تريد بطلاقها أن تتبدل بها زوجاً أخرى.

قرأ الجمهور (لا يحل) ، وقرأ أبو عمرو ويعقوب بالفوقية (لا تحل).

والاستثناء (إلا ما ملكت يمينك)، أي : لكن ما ملكت يمينك حلال ..

(يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي)، هنا بيان آداب الأئمة مع أمهات المؤمنين، وسبب نزولها : لما تزوج النبي ﷺ زينب صنع طعاماً بخبز ولحم ... الحديث في البخاري وغيره، وابتدئ شرع الحجاب : بالنهي عن الدخول في بيوت النبي ﷺ إلا لطعام دعاهم إليه.

وقرأ الجمهور (بيوت) بكسر الباء، وقرأ أبو عمرو وورش وحفص وأبو جعفر؛ بالضم (بيوت).

(إنه) آتى يأني : إذا حان الشيء، والمعنى : غير منتظرين حضور الطعام، و(طعتم) : أكلتم، والانتشار : افتعال من النشر، وهو إبداء ما كان مطوياً، والاستئناس : طلب الأنس مع الغير، (لحديث) : اللام للعلة، والحديث : الخبر عن أمر حدث، وترك النبي ﷺ : لا تورث، والأمر في قوله (فادخلوا) : للندب، والأمر في قوله (فانتشروا) : للوجوب، وهذه الآية : دليل على أن طعام الضيافة ملك للمتضيّف، وليس ملكاً للمدعوين؛ فلهم أن يأكلوا فقط، دون أخذ شيء. (إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحي منكم) : استئناس ابتدائي للتحذير، ودفع الاغترار بسكوت النبي ﷺ أن يحسبوه رضا، والأذى : ما يكدر مفعوله ويسيء من قول وفعل، وقوله (والله لا يستحيي من الحق) : لأن أسباب الحياء بين الخلق منتفية عن الخالق سبحانه وتعالى، والحق : ضد الباطل، وقد أفادت هذه الآية : أن من واجبات دين الله على الأمة أن لا يستحيي أحد من الحق الإسلامي في إقامته؛ وهذا المعنى الذي فهمته أمّ سليم وأقرّها النبي ﷺ عليه.

(وإذا سألتموهن متاعاً فاسألوهن من وراء حجاب ..)، عطف بيان، وهذه الآية : شارعة حكم حجاب أمهات المؤمنين، وقد قيل : إنها نزلت في السنة الخامسة، والمتاع : ما يحتاج إلى الانتفاع به، والحجاب : الستر المرخى على باب البيت، و الوراء : الخلف، ومعنى الآية : ذلك أقوى طهارة لقلوبكم؛ فإن قلوب الفريقين طاهرة بالتقوى والتعظيم، وفي هذا الحكم : زيادة تقرير معنى أمومتهم للمؤمنين، التي هي : أمومة جعلية شرعية.

(ما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ...)، وهذا : حظرٌ مؤكد، فهو من صيغ : شدة التحريم، وتضمنت الآية حكمين : (١- تحريم أذيته ﷺ. ٢- تحريم أزواجه ﷺ على الناس)، والأذى : قول أو فعل من شأنه يُغضب أو يسوء.

(إن تبدوا شيئاً أو تخفوه ..)، كلام جامع تحريضاً وتحذيراً، و شيئاً : عامٌ لكل شيء.

(لا جناح عليهم في آبائهن ..)، تخصيص لعموم الأمر بالحجاب، و النساء : جمع امرأة لا مفرد له، وهنّ الإناث، والتفت من الغيبة إلى خطابهن (واتقين الله) : لتشريف نساء النبي ﷺ، والشهيد : الشاهد مبالغة في الفعل.

(إن الله وملائكته يصلّون على النبي ...)، تشرف مقامه ﷺ بعد ذكر أحكام معاملته أزواجه، (يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه) : هي المقصودة، وما قلبها توطئة وتمهيد، بعد التحذير من أذيته ﷺ، والأمر بالصلاة : إيجاد الصلاة، وهي الدعاء،

والصلاة : ذكر بخير وأقوال تجلب الخير، وصلاة الله ﷻ : كلامه الذي يُقدَّر به خيراً، وصلاة الملائكة والناس : استغفار ودعاء بالرحمات، والأمر بالصلاة : واجب مرّة في العمر، باتفاق، ولا خلاف : في استحباب الإكثار، وقال جمهور العلماء : هي في الصلاة مستحبة وهي في التشهد الأخير، وحديث (لا صلاة لمن لم يصلّ علي) : حديث ضعيف، وقوله (يصلّون) : مضارع؛ يدل على الكثرة، والآية تضمّنت الأمر بشيئين : (١- الصلاة عليه. ٢- والتسليم عليه)، والمسلم مُحَيَّر بين أن يقرنهما أو يُفَرِّقهما، ومعنى تسليم الله عليه : إكرامه وتعظيمه، واستحسن أئمة السلف : تخصيص الصلاة على النبي ﷺ دون غيره، والتسليم : مقصور على الأنبياء والملائكة، وأما الشيعة : فإنهم يذكرون التسليم على عليّ وفاطمة وآلهما؛ فهم مخالفون، وقصدهم : الغضّ من الخلفاء والصحابة رضي الله عنهم.

(إن الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله...)، استئناف بياني، واللعن : الإبعاد عن رحمة الله ، والعذاب المهين : عذاب جهنم، والقرن بين أذى الله ورسوله : إشارة إلى أن أذى الرسول ﷺ يُغضب الله.

(والذين يؤذون المؤمنين ..)، ألحقت حرمة المؤمنين بحرمة الرسول ﷺ؛ تنويهاً بشأنهم، وذكروا على حدة : للإشارة إلى نزول رتبته عن رتبة رسول الله ﷺ، وعطف المؤمنين على المؤمنات : للمساواة في ذلك، والمراد بالأذى : أذى القول؛ بقرينة "بجتان" وهو من أنواع الأقوال، والإثم المبين : العظيم القوي.

(يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيهن...)، أمرٌ للمؤمنات باجتناب أسباب الأذى، بعد النهي عن أذهن، وابتدئ بأزواج النبي ﷺ : لأنهن الأكمل، وليس المراد هنا : أزواج المؤمنين بل المراد الإناث المؤمنات، والجلابيب : جمع جلباب؛ وهو ثوب أصغر من الرداء تضعه المرأة على رأسها فيتدلّى.

سورة الحجرات : ليس لها اسم غيره ، ووجه التسمية : لأن فيها ذكر الحجرات، وسبب النزول : في نداء بني تميم للرسول ﷺ من وراء الحجرات، وهي : مدنية، وترتيبها : الثامنة بعد المائة، نزلت بعد : المجادلة، وقبل : التّحريم، وكان نزولها في : سنة تسع، وعدد آياتها : ثمان عشرة آية، وأغراضها : (تعليم المسلمين الأدب مع النبي ﷺ - ووجوب الصدق والتثبت في الأخبار - والإصلاح بين المسلمين لأنهم إخوة - وحسن المعاملة بينهم في السر والعلانية - والتحذير من بقايا خلق الكُفر، وجفاء الأعراب)، ذُكر فيها (يا أيها الذين آمنوا) : خمس مرات.

(يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله ..)، الافتتاح بنداء المؤمنين للتنبيه على ما يرد بعد ذلك، ووصفهم بالمؤمنين : جرى مجرى اللقب، مع أهليتهم لتلقي هذا النهي، والتّقدم : المشي قبل الغير، وشبه حال من يفعل فعلاً دون إذن الرسول ﷺ : بمن يتقدّم مماشيه ويتركه خلفه، ووجه الشبه : الإنفراد عنه، والنهي هنا : للتحذير، والمقصود : النهي عن إبرام شيء دون إذن الرسول ﷺ، وسبب نزول هذه الآية : ما رواه البخاري من قصة وفد بني تميم، بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وروى الضّحّاك عن ابن عباس أنها نزلت بسبب : السرية التي بعثها رسول الله ﷺ وقتلها بنو عامر إلا ثلاثة منهم قتلهم فيما بعد بنو سليم، وأيّاً ما كان سبب نزولها : فهي عامة في النهي عن كل أحوال التّقدم، وذُكر فيها (يا أيها الذين آمنوا) : خمس مرات، الأولى : (يا أيها الذين آمنوا لا تقدموا...)؛ إشارة لطاعة الله ﷻ، ويتبعها طاعة رسوله ﷺ، والثانية : (يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم ..)؛ لبيان الأدب مع النبي ﷺ، والثالثة : (يا أيها الذين آمنوا

إن جاءكم فاسق ..)؛ للتنبيه على طريقة سلوك المؤمنين، والرابعة : (يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم ..)؛ نُهي عما يُكثر عدك الاحتفاظ فيه من المعاملات اللسانية، والخامسة : (يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن ...) .

(يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ...)، إعادة النداء ثانيًا؛ للاهتمام بهذا الغرض، وهو توطئة لقوله "إن الذين ينادونك .."، والرفع : مستعار لجر الصوت، استعارةً مكنيّة، (فوق صوت النبي) : أي متجاوزة صوته ﷺ مجاوزة العادة، والمعنى : لا ترفعوا أصواتكم في مجلسه وبحضرته، وحاصل النهي : الأمر بتخفيض الصوت عنده ﷺ وليس السكوت، وهذا النهي : مخصوص بغير المواضع التي يؤمر بالجر فيها كالأذان وتكبير يوم العيد، وما أذن به ﷺ إذناً خاصاً، كإذنه للعباس يوم حنين أن ينادي "يا أصحاب السِّمرة"، والحبط : تمثيل لعدم الانتفاع بالأعمال الصالحة.

(إن الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله ...)، عن ابن عباس أنها نزلت : في وصف حال أبي بكر ﷺ، فهذه الآية : استئناف بياني، وافتتاح الكلام بحرف التأكيد "إنَّ" : للاهتمام بمضمونه، والغضّ : خفض العين، والامتحان : الاختبار والتجربة.

(إن الذين ينادونك من وراء الحجرات ..)، بيّناً بالمثل وهو سبب النزول، والمراد بالذين ينادون : هم وفد بني تميم، جاؤوا للمدينة : سنة تسع، وهي سنة الوفود، وعددهم : سبعين، ونفي العقل عنهم المراد به : عقل التأدب الواجب، و (أكثرهم لا يعقلون) : لأن منهم من لم ينادِ النبي ﷺ مثل ندائهم، والوراء : الخلف، (من وراء) : من : للابتداء، والحُجرات : بضمتين ويجوز فتح الجيم؛ جمع حجرة وهي البقعة المحجورة، وعددهن : تسع حجرات، من جريد النخل، والألف واللام في "الحجرات" : لام العهد، أي : حجراته ﷺ المعهودة، والتعبير بصيغة المضارع (ينادون) : لاستحضار حالة ندائهم، والتعقيب بـ (والله غفور رحيم) : أي : شأنه ﷻ التجاوز عن الجاهلين في مثل هذا.

قرأ الجمهور (الحُجرات) بضمتين، وقرأ أبو جعفر بضمّ الحاء وفتح الجيم (الحُجرات).

(يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق ...)، نداء ثالث، وغرضه : آداب جماعات المؤمنين، وسبب نزولها : في قضية حدثت، بين الوليد بن عقبة وبني المصطلق، والفاسق : المتّصف بالفسوق؛ وهو فعل ما يحرمه الشرع من الكبائر، وفُسر هنا : بالكاذب، وهذه الآية أصل في : الشهادة والرواية في البحث عن حال المجهول، وأصل في : تصرفات ولاية الأمور، والتبيين : قوّة الإبانة، أي تأملوا وأبينوا، والأمر بالتبيين أصلٌ عظيم في : القضاء، وتنكير "فاسق" و "نبأ" : يعمّ كل من اتصف بأي فسق، وفي الأنباء كيف كانت.

قرأ الجمهور (فتبينوا)، وقرأ حمزة والكسائي وخلف (فتثبتوا). والتبيين : تطلّب البيان، وهو ظهور أمره، والتثبت : التحري وتطلّب الثبات وهو الصدق، ومآل القراءتين : واحد، وإن اختلف المعنى.

والجهالة : ضد العلم، وضد الحلم، والندم : الأسف على فعل صدر، والمراد هنا : الأسف الديني، وهذه الآية تخرج منها أربع مسائل في الفقه وأصوله : (الأولى : وجوب البحث عن عدالة المجهول، في الشهادة والرواية)، (الثانية : قبول خبر الواحد إذا كان عدلاً)، (الثالثة : قيل : أن الأصل في المجهول عدم العدالة)، (الرابعة : التحذير من الوقوع فيما يوجب الندم، أي التوبة).

(واعلموا أنّ فيكم رسول الله لو يطيعكم ...)، عطف تشريع على تشريع، وابتداء الجملة بـ "اعلموا" : للاهتمام، وقوله (يطيعكم) و(لعنتم) : الضميران يعودان على "الذين آمنوا" والمطاع بعضهم، والعانت بعضهم الآخر، والطاعة :

عمل ما يؤمر به أو يُنهى عنه أو يشار عليه به، والمعنى : لو أطاعكم فيما ترغبون، (في كثير من الأمر) كثير : خرج منه بعض الأمر، والأمر : الحادث والنازلة، والعنت : اختلال الأمر، والعنت أيضاً : المشقة.

(ولكن الله حب إليكم الإيمان ..)، استدراك بمعنى : ولكن الله لا يأمر رسوله إلا بما فيه صلاح العاقبة، وإن لم يصادف الرغبات العاجلة، و(حب إليكم الإيمان) : الإيمان : الأحكام، وليس الاعتقاد، (وكره إليكم الكفر والفسوق ..) : تعريض بأن الذي لا يطيع الرسول ﷺ فيه بقية من الكفر والفسوق، وذكر اسم الله في صدر الاستدراك دون ضمير المتكلم : كلما يُشعر به اسم الجلالة من المهابة والروعة، والتزيين : جعل الشيء زين، والراشدون : المستقيمون على طريق الحق، وأفاد ضمير الفصل : الاقتصار على بعضهم لوجود من ليسوا براشدين من بينهم، (فضلاً) : مفعول مطلق، مبين للنوع، (والله عليم حكيم) : تذييل ل(واعلموا أن فيكم رسول الله)، والواو : اعتراضية.

(وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ...)، لما جرى قوله (أن تصيبوا قومًا بجهالة) خُشي أن يصيب ذلك طائفتين من المؤمنين فيقتتلوا!، وسبب النزول كما في الصحيحين : بمروره ﷺ في مجلس فيه ابن سلول ..، وفي الصحيحين كذلك عن أسامة : ليس فيه أن الآية نزلت في تلك الحادثة، والبغي : الظلم، واستعمل هنا بمعناه اللغوي، والأمر في قوله (فقاتلوا التي تبغي) : للوجوب، ولا يقف قتالها حتى : تفيء إلى أمر الله، والعدل : ما يقع التصالح عليه بالتراضي والإنصاف، (وأقسطوا) : أمر عام بعد الأمر الخاص بالعدل، (فأصلحوا بينهما) : هذا إصلاح ثانٍ؛ لأنها بعد أن فاءت وانكسرت؛ تُجبر خواطرها بإخوة الإسلام.

(إنما المؤمنون إخوة ..)، تعليل لإقامة الإصلاح بين المؤمنين، وفي هذه الآية : وجوب الأخوة بين المسلمين، وبعد أن تقررت الأخوة : قال (أخويكم) بدلاً من طائفتين، والتثنية في أخويكم : لجريان الكلام عليهما.

قرأ الجمهور (أخويكم)؛ تشبيه كل طائفة بأخٍ، وقرأ يعقوب (أخوتكم)؛ باعتبار كل فرد من الطائفتين كالأخ.

(يا أيها الذين آمنوا لا يسخر قوم من قوم ..)، لما اقتضت الأخوة حسن المعاملة؛ جاءت هذه الآية لتبين المعاملة الحسن وما ينبغي اجتنابه، وهذا النداء الرابع (يا أيها الذين آمنوا)، وعن الضحاك وغيره أن المقصود : بنو تميم؛ فتكون هذه الآية متعلقة بسبب النزول، وفي سبب نزولها ذكر الواحدي عن ابن عباس : قصة ثابت بن قيس، وهو في سمعه ضعف .. فسخر منه بعضهم بأن ناداه باسم أمه، وهذا من اللمز، وعن عكرمة أنها نزلت بسبب : أن عيّرت بعض أزواج النبي أم سلمة بالقصر، وهذا من السخرية، وقيل : عيّر بعضهن صفيّة، وهذا من اللمز، والنهي عن الإساءة بالأقوال : يقتضي الأمر بضده، وجاء النهي هنا عن : السخرية واللمز والنبز، والسخرية : الاستهزاء، والقوم : جماعة الرجال دون النساء، وخصّ النساء مع أن الخطاب يشملهم بطريق التغليب العرفي : دفعًا لتوهّم تخصيص الرجال في السخرية، (عسى أن يكونوا خيرًا منهم) : مبالغة في النهي، واللمز : ذكر ما يعدّه الذاكر عيبًا، فإن كان اللمز حق : فهو وقاحة واعتداء، وإن كان باطلاً : فهو وقاحة وكذب، (لا تلمزوا أنفسكم) : أي : بعضكم بعضًا، نُزِّل البعض نفسًا للامز؛ لتقرير الأخوة، والتنازع : ذكر بعضهم بعضًا، والنبز : ذكر النبز وهو اللقب السوء، واللقب : ما أشعر بخسّة أو شرف، وخصص النهي : بالألقاب التي لم يتقادم عهداها، (بئس الاسم الفسوق) : تذييل للمنهيات، وتعريض بأن ما نُها عنه فسوق وظلم، و (الاسم) : الذكر، أي : بئس الذكر أن يُذكر أحد بالفسوق بعد الإيمان، والبعدية في (بعد الإيمان) : أي أن الإيمان لا يناسبه الفسوق، وهو كقول جميلة حينما شكت إلى النبي ﷺ قالت : "أكره الكفر بعد الإسلام".

(يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن ...)، نداءٌ خامس لاختلاف الغرض، والغرض : تأديب عظيم يُبطل أمور الجاهلية، ولما جاء الأمر باجتناب كثير من الظن : علمنا أن الظنون الآثمة غير قليلة، والتجسس : هو البحث بوسيلة خفية، وهو : من آثار الظن، والمنهي عنه : هو الذي لا يجلب نفعا ولا يدفع ضرا عن المسلمين، والاعتياب : افتعال من غابه، إذا ذكره في غيبته فيما يسوءه، والاستفهام في (أيجب أحدكم)؟ : تقرير؛ لتحقيق أن كل أحد يُقرّ بأنه لا يجب ذلك، والكراهة هنا : الاشتزاز والقدر، والغيبة عند المالكية : من الكبائر، وعند الشافعية : من الصغائر، ولا غيبة : في فاسق في فسقه دون المجاهرة له به.

(يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى ...)، الشعوب : مجمع القبائل، والحكمة من جعلهم كذلك : ليتعارف الناس، والتعارف يحصل : طبقة بعد طبقة إلى الأعلى، (من ذكر وأنثى) : كناية عن المساواة في الأصل الإنساني، والمقصود : هو مضمون قوله (إن أكرمكم عند الله أتقاكم)، ومن معنى الآية : ما ذكره رسول الله ﷺ في خطبة الوداع، والأتقى : الأفضل في التقوى، ومن قوله (إن أكرمكم ..) : عُلم أنه لا ينافي أن تكون للناس مكارم أخرى في المرتبة الثانية.

(قالت الأعراب آمنا ...)، نزلت في : وفد أسد بن خزيمه وهم يمتنون على رسول الله ﷺ في إسلامهم، والأعراب : سكان البادية من العرب، و "أل" في الأعراب : للعهد، وهم بنو أسد بن خزيمه، والإيمان : التصديق، (ولكن قولوا أسلمنا) : تعليماً لهم بالفرق بين الإسلام والإيمان، فإن الإسلام : مقرّ اللسان والأعمال البدنية، ومعنى (لا يلتكم) : لا ينقصكم، وترتيب رحيم بعد غفور : لأن الرحمة أصل المغفرة.

(إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ...)؛ تعليل لقوله (لم تؤمنوا)، (ثم لم يرتابوا)؛ ثم : للتراخي. (قل أتعلمون الله بدينكم ...)، أعيد "قل" ليُعلم أن القول موجه للأعراب، فهو متصل بقوله : (ولما يدخل الإيمان في قلوبكم)؛ اتصال البيان بالمبَيّن، والتعليم : مبالغة في إيصال العلم، وهذا دليل على : أنهم تكلفوا في الاستدلال على خلوص إيمانهم؛ ليقنعوا رسول الله ﷺ.

(يمنون عليك أن أسلموا ...)، استئناف يُبطل ما أظهره بنو أسد من الامتنان على رسول الله ﷺ في إسلامهم، والمن : ذكر النعمة والإحسان؛ ليراعيه المحسن إليه للذاكر، وهو يكون : صريحاً أو تعريضاً بقرينة يُعلم، ومقالة بني أسد : اشتملت على النوعين "التصريح والتعريض"، والمضارع في "يمنون" : لاستحضار حالة "منهم"، وكيف يمتنون بما لم يفعلوا، والمضارع في "يمنون" : لأنه مفروض، وفيه إيذانٌ بأنه ﷺ سيمُنُ عليهم بالإيمان. قرأ الجمهور (بما يعملون) بقاء الخطاب، قرأه ابن كثير (بما يعملون)، بقاء الغيبة.



تمت بحمد الله وتوفيقه

وتقبلوا أجمل التحايا

أبو عبد المحسن ١٤٣٧هـ